الهدي النبوي في تحريم المخدرات وأثره في الوقاية من مرض الإيدز

✍ د. حسن علي حسين (★)

مقدمة :

الحمد لله رب العالمين، كما يحب ربنا ويرضى حمداً يوافي نعمه ، ولا أحصي ثناءً عليه هو كما أثنى على نفسه ، ونصلي على المبعوث رحمة للعالمين محمد بن عبد الله ، الهادي إلى صراط مستقيم، الذي أزاح بهديه ضلال الكفر والانحراف، وأرشد بنوره إلى الخير والفلاح ، اللهم صلي عليه صلاة طيبة مباركة،وعلى آله وأصحابه وسلم تسليما كثيراً. وبعد،،،

لو سارت الإنسانية على هدي الله تعالى ، لرشدت وأفلحت ، ولكن سنة الله تعالى جرت أن يكون من خلقه من يتنكب الطريق ، ويسعى في الأرض فساداً ، فيكون ذلك بلاءً لأهل الإيمان ليجتهدوا في دفعه ، ويصلحوا ما استطاعوا إلي ذلك سبيلاً ، فتلك هي رسالات الأنبياء ، والمرسلين ومن سار على نهجهم : ﴿إِنۡ أُرِيدُ إِلَّا ٱلۡإِصۡلَٰحَ مَا ٱسۡتَطَعۡتُۚ وَمَا تَوۡفِيقِيٓ إِلَّا بِٱللَّهِۚ عَلَيۡهِ تَوَكَّلۡتُ وَإِلَيۡهِ أُنِيبُ﴾ (1).

فمن أشد ما ابتليت به الإنسانية في هذا العصر ، ظهور مرض العوز المناعي ، أو فيروس نقص المناعة البشرية ، أو مرض نقص المناعة المكتسب (الإيدز) ، ذلك المرض الخبيث ، الذي أعجز الدوائر الطبية العالمية أن يجدوا له دواءً , ويلاحظ ارتباط المرض بممارسة الفواحش والمنكرات ، إذ يعد الزنا ، والممارسات الجنسية الشاذة ، وتعاطي المخدرات من أعظم أسباب الإصابة بهذا

(★) أستاذ السنة ولعوم الحديث بالجامعة ومنتدب لجامعة تبوك بالسعودية

(1) سورة هود الآية 88 .

المرض .

هناك علاقة طردية بين معاقرة المخدرات وتعاطي المواد المخدرة من ناحية ، وانتقال فيروس العوز المناعي البشري من ناحية أخرى ، فقد قدِّر أن معاقرة المخدرات بالحقن ، هي السبب المباشر عن حدوث نسبة مقدرة من حالات العدوى بفيروس العوز المناعي البشري في العالم أجمع . و لما كان تعاطي المخدرات أحد الأسباب الرئيسة في الإصابة بفيروس نقص المناعة المكتسب (الإيدز) ، فإنه لا بُد من بيان خطورة المخدرات ، وأثرها السيئ في انتشار (الإيدز) . وبيان سبل الوقاية منها ، من خلال الهدي النبوي في تحريم المخدرات ، وتجريم من يتعاطاها، فإن هديه ﷺ هو طوق النجاة للإنسانية كافة ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ﴾ [1]

وقد اشتمل الموضوع خمسة مباحث هي :

المبحث الأول : المخدرات أنواعها ومصادرها

المبحث الثاني : أثر المخدرات علي الإنسان

المبحث الثالث : الهدي النبوي في تحريم المخدرات

المبحث الرابع : المخدرات والإصابة بالإيدز

المبحث الخامس : دور تحريم المخدرات في الوقاية من المرض

المبحث الأول

المخدرات أنواعها ومصادرها

التعريف بالمخدرات :

أخذت المخدرات اسمها من التَخْدِيرِ والخَدَر ـ بالتحريك ـ هو استرخاء يغشى بعض الأعضاء أو الجسد كلّه. والخدر أيضاً يعني الكسل والفتور، ويُقال خدّر العضو تخديراً وخدراً، أي تعب و استرخى فلا يطيق الحركة [1] ويقال: خدّره الشّراب وخدّره المرض. ويطلق الخادر علي المتحير، وتسمى الخمر

([1]) سورة الأنبياء الآية 107 .

(1) انظر : المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي ، لأحمد بن محمد بن علي المقري الفيومي، دار النشر: المكتبة العلمية – بيروت ، 1 / 165 .

بنات أخدر [2]. قال الفيروز آبادي الخدر يحصل عند شرب دواء ، أو سم ، ويقال : تختر أي تفتر واسترخى ، وكسل وحَمَّ واختلط ذهنه من شرب اللبن ونحوه ويطلق لمن مشى مشية الكسلان . وخترت نفسه بمعنى : خبثت وفسدت وختره الشراب تختيرا أفسد نفسه[1]. ويطلق المخدر على المادة التي تسبّب في الإنسان والحيوان فقدان الوعي بدرجات متفاوتة . والجمع مُخدّرات [2]. وبناءً على ما سبق، تطلق المخدرات على كل ما يتعاطاه الإنسان من مواد، ويسبب له فتوراً ، أو استرخاءً ، أو فقداناً للعقل ، أو خللاً في الوعي والإدراك.

أنواع المخدرات ومصادرها:

تتعدد أنواع المخدرات وتختلف باختلاف أصولها المستخرجة منها. وتتناول المخدّرات : الحشيش أو الحشيشة ، والأفيون ، والكوكايين ، والبنج ، والمورفين ، والهيروين وغيرها ، ويتم تعاطيها بالمضغ ، أو التّدخين ، أو الحقن ، أو الشم وينتج عن ذلك تغييب العقل، وقد يؤدّي إلى الإدمان، ممّا يسبّب تدهوراً في عقليّة المدمنين وصحّتهم، وتغيّر الحال المعتدلة في الخَلْق والخُلق.

ولأهمية التعريف بالمخدرات يجب تناول هذه الأنواع ومصادرها بالتفصيل

1 / الحشيش أو الحشيشة :

الحشيش أو الحشيشة هي أقدم المخدرات التي تعاطاها الإنسان ، وأول دخولها للعالم الإسلامي حين غزا التتار بلاد المسلمين فأدخلوها معهم . قال بن تيمية : إن الحشيشة أول ما ظهرت في آخر المائة السادسة من الهجرة حين ظهرت دولة التتار [3].

---

(2) انظر : معجم مقاييس اللغة، لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، طبعة 2 ، دار الجيل - بيروت - لبنان - 1420هـ - 1999م، ، تحقيق: عبد السلام محمد هارون ، 2 / 160 .

([1]) انظر : القاموس المحيط، لمحمد بن يعقوب الفيروزآبادي، طبعة مؤسسة الرسالة – بيروت 1 / 489 .

([2]) انظر : معجم الوسيط ، تأليف: إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار، ، تحقيق: مجمع اللغة العربية ، طبعة : دار الدعوة1 / 220 .

([3]) انظر : عون المعبود شرح سنن أبي داود، للإمام : محمد شمس الحق العظيم آبادي، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - 1995م، الطبعة: الثانية ، 10 / 92 .

ويعتبر الحشيش أكثر المخدرات انتشاراً في العالم ، ويطلق على النبات وعلى إفراز القمم المزهرة لنبات القنب، والسطح العلوي لأوراقه، وعلى أطراف النبات المورقة والمزهرة ، وهي تشبه في مظهرها التبغ ، ولكن يميل لونها إلى الاخضرار أكثر من اللون البني ، وتعتبر لبنان مصدر من مصادر الحشيش الذي يحتوي على نسبة كبيرة من العنصر الفعال ، وهو: تتراهيد دوكنابينو ل THC وتتركز زراعة الحشيش في وادي البقاع [1]. ومن أنواع الحشيش (البنقو) وهو ما يعرف باسم الماريجونا في الولايات المتحدة الأمريكية

2 / الأفيون

يستخدم الأفيون في المجال الطبي لتخفيف الألم على شكل محاليل تؤخذ في الغالب في العضل حتى لا بتعرض المريض لإدمانها ، أو أقراص يتم تناولها عن طريق الفم . أما التعاطي غير الطبي فيؤخذ عن طريق التدخين ، أو البلع بالماء ، أو الحقن ، أو يشرب مذاباً في كوب من الشاي.

3 / **الكوكايين**

يستخرج الكوكايين من نبات الكوكا ، وأكثر الدول إنتاجاً للكوكايين بيرو وكولومبيا ، ويؤخذ الكوكايين بطرق متعددة تتشابه إلى حد كبير مع الحشيش ، وذلك عن طريق التدخين ، أو الاجترار تحت اللسان ، أو البلع مع بعض الأطعمة والمشروبات .

4 / المورفين

للمورفين خاصية كبيرة في تسكين الألم ، إلا أنه يسبب الإدمان ، وإدمانه يؤثر على خلايا المخ ، ويتم إدمانه عن طريق الفم.

5 / الهيروين

الهيروين من مشتقات المورفين ، وهو أكثر المخدرات المسببة للإدمان والمحدثة للموت في العالم العربي ، ويمكن تعاطيه عن طريق الحقن،ويؤدي تعاطيه إلى الاضطرابات النفسية،ونقل مرض (الإيدز) .

([1]) انظر : أضرار تعاطي المخدرات وأثره على المجتمع ، خالد إسماعيل غنيم ، الطبعة الأولى ، 2005 م ، ، مركز القوس للخدمات الطباعية ، عمان ، ص 7 ـ

وهناك أنواع أخرى نغض الطرف عنها خشية الإطالة [1].

المبحث الثاني
أثر المخدرات علي الإنسان

إن للمخدرات آثاراً فادحة على الإنسان ، فهي نوع من السموم ، ومن يتعاطاها في غير حالات العلاج ينتهي به الأمر إلى الإدمان ، وتنشأ عن ذلك آثارٌ خطيرة ، تبدأ بوهن الجسم وضموره وضعف الأعضاء وتدهور الحيوية، والإصابة بالأمراض العقلية والعصبية والنفسية والجنسية ، وقد ينتهي الأمر بمتعاطي المخدرات إلى الجنون ، أو الموت المحقق .

فتظهر خطورة المخدرات بتأثر جميع جوانب الحياة بها ، فتهدد الأخلاق والروابط الأسرية والاجتماعية ، كما تؤدي إلي الجنوح والانحراف بالنسبة للمراهقين والأحدا[1] . ويمكن تلخيص الآثار في النقاط التالية:

1 / تعاطي المخدرات يؤثر على الصحة العامة ويخلق مجتمعات مريضة خلقياً وصحياً، فالمتعاطي للمخدرات يعيش أوضاعاً قلقة مضطربة فيهمل أسرته ، إذ ينحصر اهتمامه في الحصول على المخدر لإشباع شهواته .

2 / يؤدي تعاطي المخدرات إلى وقوع الجرائم ، وإن أبشع الجرائم هي تلك التي يصاحبها تعاطي المخدرات ، فجرائم الاغتصاب غالباً ما تكون وراءها المخدرات فقد أثبت علماء الإجرام وجود علاقة وثيقة بين ارتكاب الجريمة وتعاطي المخدر [2].

3 / يؤدي تعاطي المخدرات إلى الإخلال بالأمن فتتفشى السرقة والسلب وانتشار أعمال العنف .

4 / تؤثر المخدرات على قيم المجتمع ، فتعمل على تدمير الفضيلة ويصبح المجتمع نهباً للرذيلة والانحراف

([1]) انظر : المرجع السابق ص :- 8

([1]) انظر : المرجع السابق ، ص 33 فما بعدها

([2]) انظر : التقرير الأول لهيئة تعاطي الحشيش بالمجلة الجنائية القومية ، 1960 م ، القاهرة ، 9/3 .

5 / تهدد المخدرات البنية الاقتصادية للدولة ، فتتعطل طاقات المجتمع فيصبح عاجزاً عن التطور والنهوض [1]

فالمخدرات عدو شرس يسلب الدين قبل أن يسلب الدنيا ، أنه خطر يهدد الكل ، خاصة إذا علمنا دور المخدرات في انتقال فيروس نقص المناعة المكتسب ، وذلك من خلال الإبر الملوثة بالفيروس ، أو الجريمة الجنسية التي لا يأبه متعاطي المخدر لها .

كل هذه المخاطر جاءت السنة النبوية لدرئها فحرمت السنة كل ما يوقع الإضرار بالإنسان فعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : لا ضرر و لا ضرار ، من ضار ضاره الله و من شاق ، شاق الله عليه [2] ولما كانت المخدرات من جملة المخاطر التي تهدد المجتمعات ، بل إن مفاسدها من أعظم المفاسد ، فجاءت الشريعة بتحريمها كما يتبين ذلك من خلال المبحث الآتي .

المبحث الثالث
الهدي النبوي في تحريم المخدرات

يقول الله تعالى :﴿ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيۡهِمُ ٱلۡخَبَٰٓئِثَ وَيَضَعُ عَنۡهُمۡ إِصۡرَهُمۡ وَٱلۡأَغۡلَٰلَ ٱلَّتِي كَانَتۡ عَلَيۡهِمۡۚ فَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِهِۦ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَٱتَّبَعُواْ ٱلنُّورَ ٱلَّذِيٓ أُنزِلَ مَعَهُۥٓۙ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ ﴾ [3] هذه الآية بيان لهديه ﷺ في التحليل والتحريم ، فما من طيب إلا وهو حلال وما من خبيث إلا وهو

([1]) انظر : المخدرات امبروطورية الشيطان ، الدكتور / هاني عرموش ، طبعة دار النفائس ، بيروت ، ص 101 – 112 . وانظر : المخدرات سرطان العصر ، إعداد دار القاسم ، الرياض ، ص 4 فما بعدها ..

([2]) أخرجه الحاكم في المستدرك على الصحيحين في كتاب : البيوع حديث رقم : 2345 وقال هذا حديث صحيح الإسناد على شرط مسلم و لم يخرجاه وقال الذهبي : على شرط مسلم دار الكتب العلمية – بيروت ، الطبعة الأولى ، 1411 – 1990 ،تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا ، 2 / 66 .

([3]) سورة الأعراف الآية : 157 .

حرام . ولا يشك ذو عقل لبيب في أن المخدرات تندرج تحت مسمى الخمر ، وأنها من أشر ما يُغَيبُ العقل ، ولقد حرم الإسلام شرب الخمر حماية للصحة العقلية ، والنفسية ، ومحافظة على السلوك القويم للأفراد وقد أجمعت الأمة الإسلامية على هذا التحريم لثبوته بنصوص القرآن الكريم وأحاديث النبي ﷺوقد ورد النص بالتحريم في قوله سبحانه وتعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ وَٱلۡمَيۡسِرُ وَٱلۡأَنصَابُ وَٱلۡأَزۡلَٰمُ رِجۡسٞ مِّنۡ عَمَلِ ٱلشَّيۡطَٰنِ فَٱجۡتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ﴾ [1].

وقد جاء التصريح بتحريم المخدرات في ما رواه أحمد في مسنده، وأبو داود في سننه بسند صحيح ، عن أمّ سلمة رضي الله عنها قالت: « نهى رسول الله ﷺ عن كلّ مسكر ومفتر» [2]

قال العلماء: المفتر: هو كل ما يورث الفتور والخدر في الأطراف . وقال ابن حجر: هذا الحديث فيه دليل على تحريم الحشيش بخصوصه ، فإنّها تسكر وتخدّر وتفتر ، ونقل عن عبد الله بن المبارك استدلاله بمطلق قوله (كل مسكر حرام) على تحريم ما يسكر ، ولو لم يكن شرابا ، فيدخل في ذلك الحشيشة ، وغيرها[3]. وعن سعيد بن أبي بردة عن أبيه عن جده قال لما بعثه رسول الله ﷺ ومعاذ بن جبل قال لهما : (يسرا ولا تعسرا وبشرا ولا تنفرا وتطاوعا قال أبو موسى يا رسول الله إنا بأرض يصنع فيها شراب من العسل يقال له البتع وشراب من الشعير يقال له المزر فقال رسول الله ﷺ كل مسكر حرام) [4]

([1]) سورة المائدة الآية : 90.

([2]) أخرجه أبو داود في سسنه في كتاب الأشربة ، باب النهي عن المسكر ، قال : حدثنا سعيد بن منصور ثنا أبو شهاب عبد ربه بن نافع عن الحسن بن عمرو الفقيمي عن الحكم بن عتيبة عن شهر بن حوشب عن أم سلمة (انظر : سنن أبي داود ، للإمام سليمان بن الأشعث ، أبو داود السجستاني الأزدي، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد ، طبعة دار الفكر ، 3 / 329) .

([3]) انظر : فتح الباري شرح صحيح البخاري، للإمام أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، تحقيق: محب الدين الخطيب ، طبعة دار المعرفة ، بيروت ، 10 / 45

([4]) أخرجه البخاري في صحيحه ، في كتاب الأدب ، باب قول النبي ﷺ يسروا ولا تعسروا وكان يحب التخفيف على الناس ، 5 / 2269 .

وقد جزم النووي وغيره بأنها ـ أي الحشيشة ـ مسكرة [1]. ولا شك أنه يدخل في ذلك كل أنواع المخدرات. لاشتراكها في علة الإسكار . وجاء في مرقاة الصعود : يُحكى أن رجلا من العجم قدم القاهرة ، وطلب الدليل على تحريم الحشيشة ، وعُقد لذلك مجلس حضره علماء العصر ، فاستدل الحافظ زين الدين العراقي بهذا الحديث ـ فأعجب الحاضرون باستدلاله .

قال الطيبي لا يبعد أن يستدل على تحريم البنج والشعثاء ونحوهما مما يفتر ويزيل العقل لأن العلة وهي إزالة العقل مطردة فيها[2]

وحكى القرافيّ وابن تيميّة الإجماع على تحريم الحشيشة ، قال ابن تيميّة إن الحشيشة أول ما ظهرت في آخر المائة السادسة من الهجرة حين ظهرت دولة التتار وهي من أعظم المنكرات ، وهي شر من الخمر من بعض الوجوه لأنها تورث نشوة ولذة وطربا كالخمر وتصعب الطعام عليها أعظم من الخمر وإنما لم يتكلم فيها الأئمة الأربعة لأنها لم تكن في زمنهم ، قال : وكانﷺ قد أوتى جوامع الكلم فقال : كل مسكر حرام إلى أحاديث أخر يطول وصفها وعلى هذا فتحريم ما يسكر من الأشربة والأطعمة كالحشيشة المسكرة ثابت بالنص [3].

ومما يدل على تحريم المخدرات تحريما صريحاُ ما أخرجه الإمام مسلم في صحيحه : عن بن عمر أن رسول الله ﷺ قال : (كل مسكر خمر وكل مسكر حرام)[4] فثبت أن المخدرات مسكرة فتثبت حرمتها بنص الحديث .

ويدل أيضاً على تحريم المخدرات قول النبي ﷺ (لا ضرر ولا ضرار

([1]) انظر : فتح الباري شرح صحيح البخاري ، 10 /45 .

([2]) انظر : مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ، لعلي بن سلطان محمد القاري ، دار الكتب العلمية ـ لبنان/ بيروت ـ 1422هـ ـ 2001م، الطبعة: الأولى، تحقيق: جمال عيتاني 7 / 217 .

([3]) انظر : كتب ورسائل وفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، تأليف: أحمد عبد الحليم بن تيمية الحراني أبو العباس، مكتبة ابن تيمية، الطبعة: الثانية، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي النجدي ، 19 / 282 .

([4]) أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الأشربة ، في باب بيان أن كل مسكر خمر ،وأن كل خمر حرام طبعة : دار إحياء التراث العربي ـ بيروت، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي ، 3 / 1587)

)[1] فالأصوليون يقولون أن الأصل في المضار التحريم[2] وقد عد بعض أهل العلم للمخدرات مائة وعشرين مضرة دينية ودنيوية ، وحكى العراقي وابن تيمية الإجماع على تحريم الحشيشة وأن من استحلها كفر وقال بن تيمية إن الحد في الحشيشة واجب [3] كيف لا يحكم بتحريم المخدرات وهي أصل البلاء والمفاسد العظيمة التي تصل قتل النفس والغير ، وهتك الأعراض ، وارتكاب جرائم السرقة والنهب ، كما هي واحدة من السبل التي يتسلل بها طاعون العصر (الإيدز) إلى جسد الإنسان .

المبحث الرابع
المخدرات والإصابة بالإيدز

يعتبر تعاطي المخدرات أحد السبل التي يتسلل من خلالها فيروس (الإيدز) إلى بدن الإنسان ، فالإيدز يدخل عن طريق تلوث الإبر التي يتشارك بها المدمنون . وتشير الإحصاءات إلى نسبة لا يستهان بها ، فما يذكر من نسبة ضئيلة في تسبب المخدرات للإصابة بفيروس (الإيدز) أمر غير حقيقي ، فقد ذكر تقرير إعلامي صيني أن أكثر من نصف مرضى الإيدز في الصين ، أو ما يعادل نسبة 61.6 بالمائة من إجمالي مرضى الإيدز الصينيين أصيبوا بالمرض بسبب تعاطي المخدرات عن طريق الحقن. وأوضح المركز الصحي الصيني أن انتقال الفيروس عن طريق الحقن بالمخدرات أمر شائع في المناطق الحدودية ، بما فيها إقليم يونان الذي يقع جنوب غرب الصين بالقرب من منطقة جولدن

([1]) أخرجه الحاكم في المستدرك على الصحيحين ، في كتاب البيوع ، حديث رقم : (2345) وقال : هذا حديث صحيح الإسناد على شرط مسلم ولم يخرجاه ، وقال الذهبي صحيح على شرط مسلم ، طبعة : دار الكتب العلمية - بيروت - 1411هـ - 1990م، الطبعة: الأولى، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا ، 2 /66 .

([2]) انظر : التمهيد في تخريج الفروع على الأصول، تأليف: عبد الرحيم بن الحسن الأسنوي أبو محمد، مؤسسة الرسالة - بيروت - 1400، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. محمد حسن هيتو، 1 / 487 .

([3]) انظر : عون المعبود شرح سنن أبي داود، تأليف: محمد شمس الحق العظيم آبادي ، دار الكتب العلمية - بيروت - 1995م، الطبعة: الثانية 10 /92 .

تراينجل (المثلث الذهبي) ، التي تشتهر بإنتاج الأفيون الوفير . وفي تقرير آخر نشر في شبكة (الإنترنت) أكدت رئيسة القسم النسائي بإدارة مكافحة المخدرات بمنطقة مكة المكرمة الدكتورة عبلة حسنين أن برنامج الرعاية اللاحقة والدعم الذاتي التابع لوزارة الداخلية يستقبل أكثر من أربع حالات مصابة بالإيدز من كل عشر حالات إدمان على الهيروين .وحذرت عبلة حسنين من إدمان المرأة ، مؤكدة أن 40% من مدمنات الهيروين مصابات بالإيدز، وأن النتيجة الحتمية لإدمان الهيروين هي الإصابة بالإيدز، وأن النتيجة قد تفوق ذلك للارتباط الطردي والمباشر بين إدمان الهيروين والعلاقات المحرمة والاستغلال الجنسي، وبالتالي الإصابة بالإيدز ، حيث إن احتمالية الإصابة بذلك تتزايد عن تلك النسبة كارتباط حتمي ومباشر .

وأكدت عبلة حسنين استقبال حالات إدمان بين إناث وفتيات تم الضغط عليهن لممارسة البغاء أو اعتدي عليهن ، أو اغتصبن ، مشيرة إلى أن وراء ذلك علاقة طردية وهو أحد النتائج الحتمية للإصابة بالإيدز . وقالت إن كل المدمنات (فتيات ونساء) ممن سقطن في بحر الهيروين والمخدرات ، وتم استقبالهن، مارسن البغاء أو استغللن جنسيا أو تم الاعتداء عليهن، فيما تعرض بعضهن لحالات إجهاض أو ولادات محرمة[1]

ولا تكمن خطورة المخدرات في كونها سبيل لانتقال المرض عبر الإبر الملوثة فقط ، بل الأخطر من ذلك هو أن المدمن يكون في حالة من غياب الوعي والاضطراب النفسي الذي يؤدي به لارتكاب أفظع الجرائم من ممارسة محرمة للجنس أو الاغتصاب مما يكون سبيلاً للإصابة (بالإيدز) .

أن الغربيين الذين يحثون على استخدام الواقي أثناء الاتصال الجنسي واستخدام الإبر النظيفة حين تعاطي المخدر ظنا أن ذلك يحمي من الإيدز ، يغفلون أنه عند استخدام المخدر قد لا يفكر الشخص في هذه التدابير ، وذلك بسبب أثر المخدر على قراراته وتقديره للأمور. هناك عالم أمريكي كان يقول : أن سبب مرض الإيدز هو المخدرات ، لأن المخدر عندما يدخل الجسم فإنه يضعف المقاومة إلى درجة أن ينتهز الفيروس HIV المسبب لمرض الإيدز

---

[1] راجع : الشبكة العنكبوتية (الإنترنت)

Copyright © 2006 Alwatan newspaper. All rights reserved

الفرصة ليصيب الإنسان بالمرض فالذي يستخدم المخدرات تنخفض مناعته للأمراض ويصبح أكثر عرضة للإصابة (بالإيدز) ، والناحية الأخرى في العلاقة بين المخدرات والإيدز ، أن المخدرات تصيب أصحابها كثيراً بسوء التغذية وهذا يؤدي بدوره إلى نقص المناعة ، والمدمن قد يهمل تغذية نفسه ولا يأكل الأطعمة الضرورية له ، وفي الوقت ذاته يأخذ المخدر فتنخفض مقاومة جسمه للأمراض ، كما يصبح في علاقاته الجنسية كأنه حيوان همه الإشباع الجنسي فقط دون أن يلتفت للعواقب ، ولهذه الأسباب يجب أن ترتبط مكافحة الإيدز بمكافحة المخدرات.[1]

وخلاصة القول أن المخدرات تتسبب في مرض نقص المناعة المكتسب (الإيدز) من طرق عديدة ، ليس فقط باستخدام الإبر الملوثة .

المبحث الخامس

دور تحريم المخدرات في الوقاية من المرض

إن أعظم نعمة أسديت للإنسانية هي شريعة الله السمحاء ، وما بعث به محمد ﷺ من الهدى. ولو أن الناس امتثلوا لتوجيهات القرآن الكريم ، وسنة النبي ﷺ ما أصابهم شر قط في حياتهم . وتسلك الشريعة مسالك عديدة في بيان الأخطار والأضرار التي تنجم عن ارتكاب ما حرم الله ، وتتعدد أساليبها في الأخذ بيد الإنسان بعيداً عن المهالك . والعاقل الكيس من أدرك هذه المخاطر فاجتنبها وتوقى منها ، وأول سبيل لتجنيب البشر المضار والمفاسد هو الوقاية وهي تعني الصيانة والستر عن كل أذى [1]. يقول الله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارٗا وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلۡحِجَارَةُ عَلَيۡهَا مَلَٰٓئِكَةٌ غِلَاظٞ

---

(1) مقال كتبه البروفيسور مالك البدري أستاذ علم النفس ، وأحد الأعلام العرب المسلمين المعاصرين في علم النفس الحديث . راجع الشبكة العنكبوتية (الإنترنت) .

([1]) انظر : لسان العرب ، تأليف: محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري،: دار صادر - بيروت، الطبعة: الأولى ،15 /401 .

شِدَادٌ لَّا يَعْصُونَ ٱللَّهَ مَآ أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ﴾[1] ويعبر القرآن الكريم عن الوقاية من الآثام بعدم الاقتراب منها ، وذلك مثل قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَقْرَبُواْ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ ۖ وَلَا تَقْتُلُواْ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ [2] وقوله : ﴿ وَلَا تَقْرَبُواْ ٱلزِّنَىٰٓ ۖ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَسَآءَ سَبِيلًا ﴾ [3].

إن الوقاية وبناء الحصانه الذاتية والمجتمعية هي أفضل إستراتيجية لمواجهة المخدرات على المستوى بعيد المدى . والاهتمام بالوقاية يجئ استشعارا لأهميتها ، وتنبيها على ضرورة أن تكون في صدارة الاهتمام ، فالترهيب من الاستخدام والتعريف بمضار المخدرات ، وكذلك الترغيب بالامتناع والمقاومة ، هو احد السبل لدفع طاعون العصر (الإيدز) ولقد بين القرآن الكريم والسنة النبوية مخاطر الخمر والتي من أشدها ضرراً وفتكاً بالخلق المخدرات فيقول الله تعالى : ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِى ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ ۖ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴾ [4] وجاء في وصيته ﷺ للرجل الذي قال : يا رسول الله إني أريد الرجوع إلى أهلي فأوصني بوصية أحفظها من حديث أميمة مولاة رسول الله ﷺ فكان من

([1]) سورة التحريم الآية : 6 .
([2]) سورة : الأنعام ،الآية : 151 .
([3]) سورة : الإسراء الآية : 32 .
([4]) سورة المائدة ، الآية : 91 .

وصيته ﷺ له (ولا تشربن الخمر فإنها رأس كل خطيئة)[1]

إن الوقاية من المخدرات وقاية من كل شر ، وأعظم هذه الشرور هو الإصابة بمرض نقص المناعة المكتسب (الإيدز) الذي تعتبر المخدرات أحد أسبابه الرئيسية، ونسبة الإصابة عن طريق المخدرات نسبة لا يستهان بها والشاهد في ذلك نلك الإحصاءات العالمية التي ذكرناها آنفاً.

فالتقي الذي يعرف حدود الله تعالى ، ولا يقرب هذه المحرمات يكون قد وَقَّي نفسه من المفاسد ، وسلمها من كل داء . وارتاحت نفسه من هواجس المرض ويمكن تلخيص بعض وسائل الوقاية من الانزلاق في تعاطي المخدرات وبالتالي الوقاية من الإصابة بمرض نقص المناعة المكتسبة (الإيدز) في التقاط التالية :

1 / تقوية الوازع الديني للشباب والحرص على التمسك بدين الله تعالى وبسنة نبيه ﷺ شرعاً ومنهاجاً .

2 / تربية الأبناء تربية إسلامية صحيحة ، ترتكز على منهج الله وسنة نبيه ﷺ سواءً في المنزل ، وذلك بتهيئة الجو الديني بعيداً عن المغريات البراقة ، التي ربما تقود الأبناء إلى ما لا يحمد عقباه ومراقبتهم ، ومعرفة ما يدور حولهم ، بحيث يكون الأب صديقاً وموجهاً في آن واحد لكي تتعرف على مشاكل أبنائه وما يدور في عقولهم ولا يترك لهم الحبل .

وقد أوصى المؤتمر العالمي لمكافحة المخدرات في دورته التي عقدت في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ببعض النقاط[1] نذكر منها :

1 / يجب أن تتصدى المجتمعات الحديثة لمكافحة المسكرات والمخدرات

2/ أن المسكرات والمخدرات تعوق مسيرة المسلمين وتقيد حركاتهم .

3 / الإسلام هو الدين الوحيد الذي يحمي البشرية من الآفات والشرور ولذا حرم كل مسكر ومخدر .

4 / الفراغ الروحي وإهمال الأسرة لوظائفها يساعد على انتشار المخدرات

---

[1]) أخرجه الحاكم في المستدرك علي الصحيحين ، في كتاب معرفة الصحبة ، باب ذكر ميمونة بنت سعد مولاة رسول الله ﷺ (انظر : المستدرك على الصحيحين 4 / 44 .)

[1] الشبكة العنكبوتية (الإنترنت) .

5 / المملكة العربية السعودية تحارب المخدرات لتطهير المجتمع البشري .
6 / يجب إغلاق دور اللهو والفساد لما لها من أثر كبير في انتشار المسكرات والمخدرات وشيوع الرذيلة .
7 / توقيع أقصى عقوبة لمهربي ومروجي المخدرات .
8 / ضرورة التوعية الإسلامية لكل فئات المجتمع بأضرار المخدرات

خاتمة :

إن الهدف من إعداد هذه الورقة هو التبصير بمخاطر المخدرات ، وبيان الهدي النبوي في تحريمها ، وكيف أن الوقاية منها تقي من شرور عظيمة ، ولقد وضح لنا خطر المخدرات ، حيث يصير المدمن جسداً ملوثاً بلا روح ، وكيف تفتك به الأمراض من كل صوب ـ إنه حقيقة جسد ملوث لا حياة فيه ، إنه ميت وإن كان يسير بين الناس ، ولقد حرمت الشريعة المخدرات تحريماً قاطعاً وصريحاً ، وقد دلت النصوص الصحيحة والصريحة على ذلك .

وضح كذلك من خلال هذا البحث دور المخدرات في انتشار مرض نقص المناعة المكتسب (الإيدز) ، وإن الإحصاءات السابقة التي تبين النسبة التي تسببها المخدرات للمرض ضئيلة بما هو حقيقي وواقع .

فليس من سبيل لكبح جماح هذا المرض (الإيدز) ، إلا بالوقاية منه وذلك عن طريق الوقاية من مسبباته ، فتصبح الوقاية من المخدرات أحد وسائل الوقاية منه ، وقد عرضت بعض النقاط التي تدور حول كيفية الوقاية من المخدرات ، كالاعتناء بالشباب ورعايته ، وتبصيره بما يدور ويُحاك ضد عقيدته ووجوده ، وما تزال المنظمات الصهيونية تسعى بكل ما أُتيت من قوة لتدمير الشباب في المجتمعات الإسلامية ، وذلك بنشر المخدرات ، والإباحية ، والتحلل من القيم والأخلاق . فالأمة المسلمة أمام تحدي عظيم فلننتبه قبل فوات الأوان ولنحصن الشباب وكل المجتمع من المخاطر التي تتهدده من مخدرات وغيرها ، وما يصاحبها من أدواء .

وأصلي على خير من هدى وأرشد محمد عبد الله ورسوله ، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .